مجلة التشريع الإعلامي
Issn : 2830-8808
https://www.asjp.cerist.dz/en/PresentationRevue/868

المجلد04 / العـدد03: (2026)، ص 29 – 44
مخبر "التشريعات الإعلامية وأخلاقيات المهنة في الجزائر"
كلية علوم الإعلام والاتصال جامعة الجزائر3

السياسات العمومية لتأطير المعلومات العلمية والتقنية: بين التشريعات الوطنية والمعايير الدولية في سياق الاستثمار في المعرفة والسيادة الرقمية

Public Policies for the Governance of Scientific and Technical Information: Balancing National Legislation and International Standards in the Era of Knowledge Investment and Digital Sovereignty.

د.مداسي بشرى [1] ط.د اسماء عجال [2]

[1] جامعة الجزائر3 (الجزائر)، bouchrahouda@live.fr

[2] جامعة الجزائر 3 (الجزائر)، adjalasma843@gmail.com

تاريخ الاستلام: 2025/10/17 تاريخ القبول: 2026/03/11 تاريخ النشر: 2026/06/30

ملخص

تسعى الدول اليوم إلى وضع سياسات عمومية فعّالة لتأطير المعلومات العلمية والتقنية باعتبارها رافعة أساسية للتنمية وبناء اقتصاد المعرفة. ويظهر التحدي في الموازنة بين احترام التشريعات الوطنية الخاصة بحماية البيانات، الملكية الفكرية، والخصوصية من جهة، وبين الالتزام بالمعايير الدولية التي تفرضها البيئة الرقمية العالمية من جهة أخرى.في هذا السياق، تصبح الاستراتيجية الوطنية للمعرفة أداة لضمان السيادة الرقمية، وتعزيز الابتكار، وتوجيه الاستثمارات نحو البحث العلمي والتطوير التكنولوجي. كما يبرز دور هذه السياسات في توفير بيئة قانونية وتنظيمية متوازنة تُمكّن من حماية الأمن المعلوماتي، دعم تنافسية المؤسسات، والانفتاح على الاقتصاد الرقمي العالمي دون التفريط في المصالح الوطنية.

الكلمات المفتاحية: السياسات العمومية ، المعلومات العلمية والتقنية ، التشريع ،الاستثمار في المعرفة ، السيادة الرقمية.

Abstract :

In the contemporary knowledge-driven economy, states are increasingly striving to design effective public policies for regulating scientific and technical information as a fundamental lever for development. The key challenge lies in striking a balance between respecting national legislations on data protection, intellectual property, and privacy, and complying with

*المؤلف المرسل: د. مداسي بشرى

international standards dictated by the global digital environment. Within this framework, a national knowledge strategy emerges as a vital instrument to secure digital sovereignty, stimulate innovation, and channel investments into scientific research and technological development. Furthermore, such policies contribute to establishing a coherent legal and regulatory environment that ensures information security, enhances institutional competitiveness, and enables integration into the global digital economy while safeguarding national interests.

Keywords: *Public policies, scientific and technical information, legislation, knowledge investment, digital sovereignty*.

مقدمة:

يشهد العالم المعاصر تحولات متسارعة بفعل الثورة الرقمية وتنامي تحدياتها، ما جعل الإعلام العلمي والتقني يحتل مكانة متقدمة كأداة استراتيجية لتوجيه المعرفة وتيسير اتخاذ القرار المبني على أسس علمية. فالإعلام لم يعد مجرد وسيط ناقل للمعلومة، بل أصبح فضاء لتداول المعرفة العلمية ومجالا لتشكيل وعي جماعي قادر على مواجهة رهانات التنمية المستدامة وحماية البيئة.

وفي هذا السياق، تبرز السياسات العمومية كإطار ناظم يحدد آليات إنتاج المعرفة وتدفقها وتوظيفها، سواء عبر التشريعات الوطنية أو من خلال الالتزام بالمعايير الدولية. إن هذه السياسات ليست محايدة، بل تشكل أداة لضمان السيادة المعرفية ، وتحقيق التوازن بين الانفتاح على الفضاء الرقمي العالمي وبين حماية الخصوصيات الوطنية. كما أن الحوكمة الرشيدة والاستثمار في المعرفة يمثلان ركيزتين أساسيتين لدعم الإعلام العلمي والتقني، وتعزيز قدرته على التكيف مع التغيرات البيئية والرقمية .

ومن هنا تبرز اشكالية دقية وسؤال رئيسي هو:

كيف يمكن للتشريعات الوطنية أن توازن بين حماية السيادة المعرفية والامتثال للمعايير الدولية؟

ومجموعة تساؤلات فرعية تتمثل في مايلي :

- مامفهوم كل من السياسات العمومية – الحوكمة – السيادة الوطنية – الاستثمار في المعرفة.؟

-ماهي المعايير الدولية والوطنية التي تسهم في الحوكمة الرشيدة في تأطير المعلومات العلمية؟

-وما الدور الذي يمكن أن تضطلع به الحوكمة والاستثمار في المعرفة في دعم الإعلام العلمي والتقني لمواجهة التحديات المستقبلية؟

-منهج الدراسة : يعتبر المنهج مجموعة منظمة من العمليات تسعى لبلوغ هدف [1] ، كما انه استخدامه يسمح بالتأكد من درجة موضوعية البحث التي تشكل الدور الأول بل المهمة الأولى للمنهجية العلمية[2]. طبيعة المشكلة المطروحة حول تنظيم قوانين و السياسات العمومية لتأطير المعلومات العلمية والتقنية،بين التشريعات الوطنية والمعايير الدولية في سياق الاستثمار في المعرفة والسيادة الرقمية،استدعت استخدام المنهج الوصفي التحليلي بحيث تندرج هذه الدراسة ضمن البحوث الوصفية التي تهدف أساسا للتعرف على ظاهرة معينة تفصيلية ودقيقة، وهي الدراسات التي تتضمن دراسة الحقائق المتعلقة بطبيعة ظاهرة أو مجموعة من الأحداث ،والمنهج الوصفي التحليلي هو الذي يعرف بأنه من أساليب التحليل المركز على معلومات كافية ودقيقة عن ظواهر أو موضوع محدد أو فترة أو فترات زمنية معلومة وذلك من أجل الحصول على نتائج علمية تم تفسيرها بطريقة موضوعية ربما تنسجم مع المعطيات الفعلية الظاهرة.[3] وباستخدام هذا المنهج نكشف الجوانب ونحدد العلاقات بين العناصر أي وصف ما هو موجود من نصوص قانونية تشريعية صادرة منظمة والسياسات العمومية والاعلام العلمي والتقني على المستوى الدولي والوطني ، ودراستها ومعالجتها من زوايا مختلفة.

- اهداف الدراسة :من خلال هذه المداخلة نسعى لعدة اهداف من بينها :

- تحليل الإطار النظري والقانوني :إبراز الأسس المفاهيمية والسياسية التي يقوم عليها تأطير المعلومات العلمية والتقنية في ظل التحولات الرقمية، مع التركيز على العلاقة بين المعرفة والسيادة الرقمية.

- تقييم التشريعات الوطنية :دراسة القوانين الوطنية ذات الصلة بحقوق المؤلف، حماية البيانات، الملكية الفكرية، والنفاذ إلى المعلومات، بغرض تحديد نقاط القوة والقصور في حماية المعلومات العلمية والتقنية.

- مقارنة المعايير الدولية :تحليل المرجعيات والمعايير الدولية (اليونسكو، الاتحاد الأوروبي، اتفاقيات الملكية الفكرية، اتفاقية تريبس) ومدى توافقها أو تعارضها مع التشريعات الوطنية.

- استكشاف التحديات المرتبطة بالسيادة الرقمية :تحديد المخاطر القانونية والسياسية الناتجة عن التبعية الرقمية والمعرفية، وتأثيرها على قدرة الدولة على التحكم في مواردها المعلوماتية والعلمية.

-اقتراح مقاربة تكاملية :وضع توصيات عملية لصياغة سياسات عمومية قادرة على التوفيق بين الالتزامات الدولية ومتطلبات السيادة الوطنية، بما يضمن الاستثمار الأمثل في المعرفة وتعزيز الاستقلالية الرقمية.

- الموضوع :

- **السياسات العمومية :** السياسة العامة (Public Policy)بأنها مجموع التوجهات والاختيارات الرسمية التي تعبّر عن الأهداف المعلنة للدولة في مجالات متعددة، كصحة المواطن، ورفاهيته، وأمنه، وأخلاقه. وتُعَدّ هذه السياسة بمثابة مرجعية عليا تُلغي أو تُبطِل أي إجراء أو عقد يتعارض مع مصلحة المجتمع أو يخالف مقاصدها، حتى في غياب نص قانوني صريح.

وقد شهد مجال دراسة السياسة العامة تطوراً ملحوظاً مع تزايد اهتمام علماء السياسة بتحليلها ووضع مناهج لدراستها. ومن أبرز هذه المناهج:

- **النهج التاريخي** : الذي يتتبع السياسات عبر فترات زمنية محددة للكشف عن تطوراتها وتحولاتها.

-**النهج الوصفي** :الذي يركز على تقديم تفاصيل دقيقة للعمليات والسياسات اعتماداً على معايير منهجية.

- **النهج القانوني** : الذي يدرس السياق التشريعي والتنفيذي والقضائي المرتبط بالسياسات، مع مراعاة تفاعلها مع البُعد الاجتماعي والاقتصادي والسياسي.

-**النهج المعياري** : الذي يتجاوز الوصف إلى التقييم، عبر نقد السياسات القائمة واقتراح إصلاحات أو بدائل.

أما من الناحية التاريخية ، فقد برز تحليل السياسات العامة بشكل أوسع منذ سبعينيات القرن العشرين، بعد أن أدرك الباحثون أثر تدخل الحكومات في حياة الأفراد. ورغم محدودية تبادل الأفكار بين الدول قبل الحرب العالمية الثانية، إلا أن هذه الأخيرة ساهمت في توسيع الاهتمام بالسياسات العامة عبر تأسيس منظمات دولية مهنية مثل المعهد الدولي للعلوم الإدارية(IIAS) ، مما عزز التعاون في قضايا الإعمار، وتقديم المساعدات، ودعم التنمية الاقتصادية في أوروبا والشرق الأقصى.

الفرق بين السياسة العامة والسياسة العمومية

- السياسة العامة :مفهوم يُستخدم في الأدبيات الأنجلوساكسونية، ويشير إلى اختيارات الدولة في مجال محدد (مثلاً: سياسة التعليم، سياسة الصحة).

- السياسة العمومية :مصطلح أكثر شمولية في الأدبيات الفرانكوفونية ، ويعني مجموع السياسات القطاعية التي تشكّل في مجموعها الاستراتيجية العامة للدولة. أي أنها تشمل السياسة العامة في بعدها الكلي والتكاملي [4]

- الحوكمة :

- السيادة الوطنية:

- الاستثمار في المعرفة:

بناء مجتمع المعرفة: على رغم تمتّع المنطقة بموارد بشرية مهمّة، هناك بعض القيود التي تعرقل الحصول على المعرفة، نشرها وإنتاجها، ومنها الحكم. يؤكّد التقرير على أنّ المعرفة يمكن أن تشكّل عاملا مساعدا للمنطقة في توسيع أفق الحريات الإنسانية، تعزيز القدرة على ضمان الحريات عبر الحكم الصالح، وذلك لتحقيق القيم الإنسانية العليا من عدالة وكرامة إنسانية. كما ويشدّد التقرير على أهميّة المعرفة في البلدان العربية، كمحرّك قوي للنمو الاقتصادي عبر زيادة الانتاجية[5].

- عرض مختصر للمعايير الدولية ذات الصلة (اليونسكو، الاتحاد الأوروبي، اتفاقيات الملكية الفكرية...).

تقوم حماية حقوق الملكية الفكرية والمعرفة على مجموعة من المعايير والاتفاقيات الدولية التي وضعتها منظمات متعددة الأطراف. ففي إطار منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة (اليونسكو(، تم التأكيد على حماية التنوع الثقافي والمعارف التقليدية، كما ورد في إعلان اليونسكو العالمي بشأن التنوع الثقافي لسنة 2001[6]. أما على مستوى الاتحاد الأوروبي، فقد تم تبني توجيهات وتشريعات لحماية حقوق المؤلف والحقوق المجاورة، مثل التوجيه الأوروبي 29/2001 EC/بشأن حق النسخ والاستنساخ في البيئة الرقمية[7].

إضافة إلى ذلك، تشكل اتفاقيات الملكية الفكرية متعددة الأطراف إطاراً أساسياً، وأبرزها : اتفاقية برن لحماية المصنفات الأدبية والفنية[8]، واتفاقية باريس لحماية الملكية الصناعية[9]، فضلاً عن اتفاقية تريبس (1994) TRIPS التي تنظم العلاقة بين حماية الحقوق ومصالح المجتمع، خاصة في المواد (7–8).[10]

هذه المعايير مجتمعة تشكّل الأساس القانوني الدولي الذي يوجه التشريعات الوطنية، ويضمن توازناً بين حماية حقوق المبدعين وبين المصلحة العامة في الوصول إلى المعرفة[11]

- السياسات العمومية والتشريعات الوطنية

تُعد المعلومات العلمية والتقنية من أهم ركائز الاقتصاد المعرفي ولتحقيق السيادة الرقمية .وقد أدركت الجزائر منذ مطلع الألفية الثانية أهمية ضبط الإطار القانوني والتنظيمي الذي يؤطر إنتاج المعرفة، و تداولها، واستعمالها، بما يوازن بين متطلبات الانفتاح العلمي وحماية الحقوق الأساسية للأفراد والمجتمع.

وتشمل المعلومة العلمية والتقنية البيانات والمعطيات الناتجة عن البحث العلمي والتطوير التكنولوجي، وتعد مورداً استراتيجياً للاستثمار في المعرفة ، ويعني تسخير الموارد المادية والبشرية لإنتاج ونقل وتطبيق المعرفة.والسيادة الرقمية تعني قدرة الدولة على التحكم في فضائها الرقمي وموارد بياناتها الوطنية.

- الإطار القانوني الوطني الجزائري

- قانون حماية المعطيات الشخصية (القانون 07-18 لسنة2018): ينص القانون 07-18 على حماية الأشخاص الطبيعيين في معالجة المعطيات ذات الطابع الشخصي .في مادته (3) يشترط الرضى الصريح للشخص المعني لمعالجة بياناته، بينما تحدد المادة (7) واجبات المتحكم في المعطيات .كما تضع المادة (34) عقوبات جزائية للمخالفين[12]

- قانون الجرائم المتصلة بتكنولوجيات الإعلام والاتصال (القانون 04-09 لسنة2009)

ينص القانون 04-09 على الوقاية من الجرائم الإلكترونية ومكافحتها .المواد (11–4) تحدد الأفعال المجرّمة مثل الدخول غير المشروع إلى الأنظمة، بينما تضع المواد (23–21) إجراءات المتابعة والعقوبات[13]

- قانون التوجيه للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي (القانون 21-15 لسنة2015)

حدد القانون 21-15 توجهات السياسة الوطنية للبحث العلمي، حيث تنص المادة (5) على ضمان حرية البحث، والمواد (13–12) على آليات التمويل والتقييم .أما المواد (24–22) فتنص على التنسيق بين قطاعات البحث[14]

تُظهر المقارنة أن الجزائر اعتمدت قوانين متقدمة في مجال حماية البيانات (القانون-18 07) لكنها لم تُدرج بعد نصوصاً واضحة تخص البيانات العلمية المفتوحة .أما قانون التوجيه للبحث العلمي (21-15) فيؤطر النشاط البحثي لكنه لا يربطه مباشرةً بمفهوم الاقتصاد المبني على البيانات.

وبالتالي يجب إدماج نصوص خاصة بالبيانات العلمية المفتوحة ضمن قانون البحث العلمي.

-تطوير منصات وطنية لحفظ البيانات البحثية.

-وتعديل القانون 18-07 لإدراج آليات خاصة بمعطيات البحث العلمي.

- تعزيز التعاون مع المنظمات الدولية (اليونسكو،OECD ،WIPO) لتحقيق الانسجام مع المعايير العالمية.

- وضعية التشريعات الوطنية (مع التركيز على و اقع الدول العربية/الجز ائر)

السياسة هي الاطار المرجعي الاخير ولعله الابعد اثرا في تحليل محددات اكتساب المعرفةفي البلدان العربية وذلك ما نتعرض له في هذا القسم من التقرير فحيوية منظومة المعرفة رهن بشروط سياسية في كل مجتمع لعل اهمها التمتع بالحرية وضمانها بحكم القانون وباقي اركان الحكم الصالح مع قيام نسق الحكم بتهيئة متظلبات نشر المعرفة وانتاجها بكفاءة فاين الحال في البلدان العربية من هذا النموذج

ومن جانب اخر فان تزايد اهمية المعرفة للوجود البشري عامة ودخول العالم في مرحلة من تداعي الحدودو وتلاشي المسافات واحتدام المنافسة في الاقتصاد وفي انتاج المعرفة على السواء يرتب في الوقت نفسه فرصا وتحديات لمنظومة المعرفة الوطنية كما ويضيف اهمية

متزايدة لقيام التكتلات الاقليمية لما لها من اثر في النهوض بمنظومة المعرفة ،تعتبر المعرفة مجمل البنى الرمزية التي يحملها الانسان او يمتلكها المجتمع وهي توجه السلوك البشري كافة والسياسة هي علم تسيير الشؤون العامة لمجموعة بشرية باستخدام الوسائل المادية والمعنوية ومن بينها المعرفة ،تلعب السلطة السياسية دورا جوهريا في توجيه المجال المعرفي وتقدمه او تخلفه وذلك حسب طبيعة تلك السلطة والحمولة المعرفية التي توجه حكمها وسلوكها مع محكوميها فالسلطة السياسية تعمل على تدعيم النمط المعرفي الذي ينسجم مع توجهاتها واهدافها وبالضرورة فانها تحارب الانماط المعرفية التي تتعارض مع هذه التوجهات وذلك ما يفسر الصراع المعرفي في الوطن العربي باعتباره صيغة للصراع حول السلطة السياسية القائمة ان تتعايش مع معرفة مناهضة لتطلعاتها وتسعى بكل الوسائل الممكنة لترسيخ النمط المعرفي الذي يتطابق مع طموحاتها ويمكن القول ان الصراع السياسي في الوطن العربي هو صراع من طبيعة معرفية يعكس النظام المعرفي للسلطة السياسية الحاكمة والمنسجم مع طموحاتها والذي يشكل الخلفية الفكرية التي تحدد علاقاتها مع الانظمة المعرفية المخالفة او المعارضة والمنظومة المعرفية للسلطة السياسية المعارضة التي تتطابق مع مطلقاتها واهدافها في الصراع السياسي والمعرفي مع السلطة السياسية والمعرفية الرسمية .[15]

وقد تكون – وهذا هو الأغلب – منتحية نحوا أكاديميا يعمل على الإنشغال على إنتاج المعرفة وتنميتها، أو لمجرد المعرفة فقط بصرف النظر عن توظيفا في المجال السياسي باعتبارها حامية للمعرفة وضامنة لنموها خصوصا وان معظمها يتموقع في الجامعات العربية او في مراكز البحوث العلمية المنبثقة عنها او الموازية لها .ان تفريط فئة واسعة من النخبة العربية المثقفة في استقلالية المجال المعرفي قد ادى الى هيمنة الانظمة السياسية عليها مما مكنها من استقطاب وتوجيه عدد من المثقفين نحو المفاهيم التي تخدم توجهاتها وادى ذلك الى بروز نزعات تبريرية للسلطة السياسية القائمة ويلاحظ المراقبون للساحة

الفكرية العربية ان المثقفين العرب الذين تمكنوا من الوصول الى دائرة صنع القرار تمكنوا من ذلك لا بفضل علمهم او استقلالهم الفكري بل بسبب مهاراتهم في التغلغل والانخراط في السلطة السياسية ويهمش هؤلاء عندما تحتاج السلطة السياسية الى مشورة بشان الخيارات السياسية التي تقوم على الدراية والعلم حيث يفضل الحاكم في هذه الحالة ولأسباب تاريخية واقتصادية وسياسية اهل العلم من خارج البلاد على المفكرين المحليين كل ذلك سمح لهذه الانظمة بان تستعبد التعامل مع المعرفة الوطنية كقيمة في حد ذاتها .وبان توظفها لتركيز سلطتها ولعل الاصوات الثقافية المعبرة عن اغتراب الفلسفة والسياسة في المجتمعات العربية تجد تفسيرها في كون الانظمة القائمة لا تشجع من المعرفة والثقافة الا ما يخدم مصالحها وفق خطة معدة مسبقا . في مقابل هذا توجد فئة من المثقفين الاكاديميين المثقفين رفعت شعار الاغتراب المعرفي في وطنها الام او اضطرت الى الهجرة لإيجاد مجال لتنمية معارفها او تطويرها دون ضغط او احتواء سياسي وذلك مظهر من مظاهر هجرة العقول العربية التي ان فسرت ظاهريا بأسباب مالية فانها في عمقها تعكس ازمة حامل المعرفة في الوطن العربي عندما يستدرج من قبل الانظمة السياسية او الاحزاب السياسية واذا امتنع عن ذلك ظل معزولا او اضطر لمغادرة الوطن .

- ا**لتحديات المرتبطة بحماية الملكية الفكرية والأمن المعلوماتي**. تُعَدّ حماية الملكية الفكرية والأمن المعلوماتي من أبرز التحديات التي تواجه المجتمعات المعاصرة في ظل الثورة الرقمية والانفجار المعرفي. إذ إن توسع استخدام الإنترنت ووسائل الاتصال الحديثة أدّى إلى صعوبة ضبط عمليات نسخ وتداول المعلومات والبرمجيات والمصنفات الفكرية، مما أضعف قدرة التشريعات التقليدية على حماية حقوق المبدعين والمؤسسات. كما يُطرح تحدٍ إضافي يتعلق بالأمن المعلوماتي، حيث يواجه الأفراد والدول تهديدات متزايدة من القرصنة الإلكترونية والهجمات السيبرانية التي تستهدف البيانات الحساسة والمعلومات الاستراتيجية. ومن ثَمّ فإن إيجاد توازن بين إتاحة المعرفة وحماية حقوق الملكية الفكرية

من جهة، وتعزيز منظومات الأمن المعلوماتي من جهة أخرى، يشكّل شرطًا أساسيًا لبناء مجتمع معرفة آمن ومستدام[16]

- **الحوكمة والمعايير الدولية:** التي تهدف إلى توجيه الأنشطة العلمية وتنسيقها على المستوى العالمي ، من خلال وضع معايير موحدة للشفافية والمساءلة والأخلاقيات. فهي تسعى إلى تحقيق توازن بين حرية البحث العلمي ومتطلبات المسؤولية المجتمعية، مع ضمان تبادل المعرفة بشكل منصف بين الدول والمؤسسات. وتكتسب هذه الحوكمة أهمية متزايدة في ظل التحولات الرقمية والعولمة العلمية، حيث أصبحت العلوم المفتوحة والتعاون الدولي ركيزتين أساسيتين لتقدم البحث العلمي وخدمة الصالح العام العالمي.

أولاً: دور الحوكمة الرشيدة في تأطير المعلومات العلمية

- تساهم الحوكمة الرشيدة في ضمان الشفافية والمساءلة في البحث العلمي.

- تعتمد على معايير واضحة تضمن جودة البحث ونزاهته ومصداقيته.

- الالتزام بـ **المعايير الدولية (مثل توصيات اليونسكو للعلم المفتوح)** يعزز الثقة في النتائج العلمية ويشجع على التعاون الدولي.

ثانياً: التحدي بين المعايير الدولية والسيادة الوطنية

- اذ بعض الدول ترى أن المعايير الدولية قد تقيّد أولوياتها البحثية أو تهدد خصوصيتها المعرفية.

- يبرز الرهان في التوفيق بين الخصوصية المحلية والالتزام الدولي.

- الهدف هو احترام السيادة الوطنية مع الحفاظ على جودة البحث والمعايير العالمية.

ثالثاً: هيكلية حوكمة العلوم بعد الحرب العالمية الثانية

- الحوكمة العلمية تقليديًا قائمة على ثلاثية الفاعلين:

- الحكومات (تحدد الأولويات وتخصص الميزانيات)

- وكالات التمويل المستقلة.

- المؤسسات العلمية (الجامعات والجمعيات العلمية)

- هذا النظام أتاح حرية الباحثين وتشجيع الإبداع، مما أدى إلى تطور كبير في المعرفة والاستجابة السريعة للأزمات مثل الجائحة.

رابعاً: بروز فاعل جديد – شركات التكنولوجيا

- شركات التكنولوجيا أصبحت منصات ضخمة للبيانات والنشر العلمي.

- تمتلك كميات هائلة من البيانات، ما يمنحها قدرة احتكارية في مجال العلوم.

- هذا التحول قد يؤدي إلى:

- خصخصة المعرفة.

- تسليع العلوم الممولة من القطاع العام.

- تهديد الصالح العام العلمي العالمي.

خامساً: الحاجة إلى حوكمة علمية دولية جديدة

- يطرح تساؤل حول إعادة إدارة المشروع العلمي إلى المجتمع العلمي الدولي.

- الدعوة إلى حوكمة دولية لا مركزية وموزعة للعلوم المفتوحة.

- يجب أن تضمن هذه الحوكمة:

- وصولًا عادلاً وميسورًا للمعرفة.

- مراعاة الخصوصيات الإقليمية والتخصصية.

سادساً: مستقبل النشر العلمي في العصر الرقمي

- النشر التقليدي يواجه تحديات في ظل الرقمنة والعلوم المفتوحة.

- يمكن تطوير نظام جديد يقوم على:

- إصدارات غير متحيزة ومستقلة عن المنصات التجارية.

- الطبعات المسبقة والمراجعات المفتوحة.

- البيانات القابلة للاستشهاد والتراخيص الحرة.

-ضرورة مراجعة الأقران بآليات أكثر فعالية من خلال منظمات المجتمع العلمي.

سابعاً: موقف اليونسكو وتوصياتها

- توصي اليونسكو بأن تكون مراقبة العلوم المفتوحة تحت إشراف عام يضم المجتمع العلمي.

- تشجع على البنى التحتية المفتوحة والشفافة وغير المملوكة للقطاع الخاص.

- يمكن إشراك القطاع الخاص في المتابعة، لكن لا يُفوض له الإشراف الكامل[17].

-الخاتمة والتوصيات:

تُظهر الدراسة أن السياسات العمومية أصبحت فاعلًا رئيسيًا في ضبط تدفقات المعلومات العلمية والتقنية، من خلال التشريعات الوطنية من جهة، والالتزام بالمعايير الدولية من جهة أخرى. ورغم أن التشريعات الوطنية تمثّل آلية ضرورية لحماية السيادة الرقمية، إلا أنها قد تواجه تحديات أمام سرعة التحولات الرقمية وتزايد الحاجة إلى الانفتاح على شبكات البحث والتعاون الدولي. كما يتضح أن التوفيق بين مقتضيات الخصوصية المحلية ومتطلبات العولمة المعرفية يشكّل رهانًا استراتيجيًا للدول العربية الساعية إلى تعزيز مكانتها في الاقتصاد الرقمي العالمي.

- التوصيات العملية

- تطوير التشريعات الوطنية بما ينسجم مع التحولات الرقمية: ضرورة تحديث الأطر القانونية الخاصة بالملكية الفكرية، حماية البيانات، والأمن السيبراني، بما يضمن قدرة الدولة على حماية مواردها المعرفية، وفي الوقت نفسه تشجيع حرية البحث العلمي وتداول المعلومات.

- بناء شراكات استراتيجية مع مؤسسات دولية: الانخراط الفعّال في المبادرات الدولية الخاصة بالعلم المفتوح، وحوكمة البيانات، يتيح للدول الاستفادة من التجارب الناجحة، ويعزز قدرتها على التفاوض وحماية مصالحها الوطنية ضمن النظام العالمي للمعرفة.

- تشجيع الاستثمار في الإعلام العلمي كركيزة للسيادة المعرفية: دعم منصات الإعلام العلمي الوطنية والرقمية يساهم في نشر المعرفة بلغة محلية تراعي الخصوصية الثقافية، وتُعزّز الوعي العام بأهمية البحث والابتكار، مما يشكّل أحد أعمدة بناء السيادة المعرفية.

المراجع:

[1] - موريس انجرس، منهجية البحث العلمي في العلوم الإنسانية، ترجمة: بوزيد صحراوي، كمال بوشرف سعيد سعدون، دار القصبة، الجزائر،2005، ص98.

[2]-- لارامي، فالي برنار، البحث في عناصر منهجية، ترجمة: ميلود سفاري وآخرون، الزهراء، الخروب، ،2004ص،.29

[3] - عمار بوحوش، الذبيان محمود، مناهج البحث العلمي وطرق وإعداد البحوث، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، ط ،2001 ،ص183

[4]

https://www.noorbook.com/tag/%D8%A7%D9%84%D8%B3%D9%8A%D8%A7%D8%B3%D8%A7%D8

[5]تقرير التنمية الإنسانية العربية للعام 2003

[6] UNESCO, Universal Declaration on Cultural Diversity, 2001, Article 4.

[7] European Union, Directive 2001/29/EC, On the harmonisation of certain aspects of copyright and related rights in the information society, OJ L167/10, 22.06.2001

[8] WIPO, Berne Convention for the Protection of Literary and Artistic Works, Paris Act 1971, Arts. 2, 9.

[9] WIPO, Paris Convention for the Protection of Industrial Property, Stockholm Act 1967, Art. 1.

[10] WTO, Agreement on Trade-Related Aspects of Intellectual Property Rights (TRIPS), 1994, Arts. 7–8

[11] [11]- Cornish, W.R. & Llewelyn, D., Intellectual Property: Patents, Copyright, Trade Marks and Allied Rights, 7th ed., Sweet & Maxwell, London, 2010, pp. 20–35.

[12]القانون رقم 07-18 المؤرخ في 10 جوان2018 ، الجريدة الرسمية، العدد34 ، ص-12 . 25.

[13]القانون رقم 04-09 المؤرخ في 5 أوت2009 ، الجريدة الرسمية، العدد44 ، ص.19-6 .

[14]القانون رقم 21-15 المؤرخ في 30 ديسمبر2015 ، الجريدة الرسمية، العدد71 ، ص-4 . 18.

[15]تقرير التنمية الإنسانية العربية للعام 2003ص 145

[16]تقرير التنمية الإنسانية العربية 2003: نحو إقامة مجتمع المعرفة. نيويورك: المكتب الإقليمي للدول العربية.

[17]

https://www.tandfonline.com/doi/full/10.1080/02626667.2022.2086462?utm

Cudennec, C., Suda, M., & Boulton, G. (2022). Governing Open Science. Hydrological Sciences Journal, 67(16), P 2360